

الأصول الأصيلة

[53] الطاغوت وقد امر الله عز وجل ان يكفر بها ، قلت: كيف يصنعان ؟ - قال: فانظروا الى من كان منكم روى حديثنا ونظر في حلالنا وحرامنا وعرف احكامنا فليرضوا به حكما فاني قد جعلته عليكم حاكما فإذا حكم بحكمنا فلم يقبل منه فانما بحكم الله استخف وعلينا رد والراد علينا الراد على الله وهو على حد الشرك بالله. وباسناده الحسن عن محمد بن حكيم قال قلت لابي الحسن موسى (ع) (1): جعلت فداك فقها في الدين واغنانا الله بكم عن الناس حتى ان الجماعة منا لتكون في المجلس ما يسأل رجل صاحبه الا تحضره المسألة ويحضره جوابها فيما من الله علينا بكم الحديث. وباسناده عن سماعة عن ابي الحسن موسى (ع) قال (2) قلت: اصلحك الله انا نجتمع فنذاكر ما عندنا فما يرد علينا شيء الا وعندنا فيه مستطر وذلك مما انعم الله به علينا بكم. وباسناده عن أبي بصير قال: سمعت أبا - عبد الله (ع) يقول: اكتبوا فانكم لا تحفظون حتى تكتبوا (3). وفيه: باسناده الموثق عن عبيد بن زرارة قال: قال أبو عبد الله (ع): احتفظوا بكتبكم فانكم سوف تحتاجون إليها (4). وفيه عن الاحمسي عن ابي عبد الله (ع) قال: القلب يتكل على الكتابة (5). وفيه عن المفضل بن عمر قال: قال أبو عبد الله (ع): اكتب واث علمك في اخوانك فان مت فأورثت كتبك بنيك فانه يأتي على الناس زمان هرج لا يأمنون فيه الا بكتبهم (6). وفيه باسناده الصحيح عنه (ع)

_____ = الاسترآبادي (ره) قال في الفوائد المدنية
ضمن ما ذكره في اثبات صحة الاحاديث المودعة في الكتب المعتبرة بعد الاشارة الى هذا الحديث ما نصه (ص 192): " الفائدة الخامسة - ان هذه الرواية الشريفة مشهورة بين متأخري اصحابنا بمقبولة عمر بن حنظلة بناء على ان علماء الرجال لم يوثقوه لكن الشهيد الثاني (ره) وثقه في شرح - رسالته في فن دراية الحديث واعترض عليه ولده الشيخ حسن قدس سرهما في كتاب المنتقى حيث قال: من عجيب ما اتفق لوالده (ره) انه قال في شرح بادية الدراية (الى آخر ما قال) ". اقول: من اراد تحقيقه النفيس المفيد جدا فليراجع الفوائد فانه طويل لا يسع المقام ذكره. وقال ايضا في ص 151: " وفي مقبولة عمر بن حنظلة ومن وافقه والا فهي صحيحة لما حققناه سابقا. 2 - اخذه المصنف (ره) عن الفوائد المدنية (انظر ص 151 من النسخة المطبوعة). 3 - الفوائد المدنية ص 152. 3 و 4 و 5 و 6 - كلها في الوافي في باب فضل الكتابة = (*) _____